

## قراءة جامع الترمذى مع تعليقات مختصرة على منهجه (٨) حسين

### عبد الرازق مع مجموعة من الطلاب

حسين عبد الرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهلا وسهلا بالشباب الكرام هذا هو المجلس الثامن من قراءتنا لجامع الامام الترمذى عليه رحمة الله صح للثانية تمام يلا اتفضل يا ابو محمود قال الامام الترمذى رحمه الله تعالى باب ما جاء في الجمع بين المغرب والعشاء بالمذلفة -

00:00:02

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عبدالله بن مالك ان ابن عمر صلى بجنب فجمع بين الصالتين باقامة وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا في هذا المكان -

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن اسماعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

00:00:44

قال محمد بن بشار قال يحيى والصواب حديث سفيان وفي الباب عن علي وابي ايوب وعبد الله ابن مسعود وجابر واسامة بن زيد حديث ابن عمر رواية سفيان اصح من رواية اسماعيل ابن ابي خالد -

00:00:55

وحدث سفيان حديث حسن صحيح وروى اسرائيل هذا الحديث عن ابي اسحاق عن عبدالله وخالي وخالد بن مالك وخالد عن عبدالله وخالد وبنى مالك عن ابن عمر. وحدث سعيد ابن عن ابن عمر هو حديث صحيح ايضا -

00:01:12

رواه سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير. واما ابو اسحاق فانما روى عن عبدالله وخالد وبنى مالك عن ابن عمر قال سفيان وان شاء صلى المغرب ثم تعشى ووضع ثيابه ثم اقام فصل العشاء -

00:01:38

وقال بعض اهل العلم يجمع بين المغرب والعشاء والعشاء بالمذلفة باذان واقامتين يؤذن لصلاة المغرب ويقيم صلی المغرب ثم يقيم ويصلی العشاء وهو قول الشافعی والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا يصلی صلاة المغرب دون جمع -

00:01:55

فإذا أتى جمعاً وهو المذلفة جمع بين الصالتين باقامة واحدة ولم يتطوع فيها لم يكن فيما بينهما فيما بينهما وهو الذي اختاره بعض اهل العلم وذهب اليه وهو قول سفيان الثوري -

00:02:15

ما جاء من ادرك الامام بجمع فقد ادرك الحج حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد وعبدالرحمن بن مهدي قالا حدثنا سفيان عن عن بكير عن عطاء عن عبد الرحمن بن بيع -

00:02:30

ان ناسا من اهل نجد اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة. فسألوه فامر مناديا فنادى له فنادى الحج عرفة من جاء ليلا جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج -

00:02:44

ايام من ثلاثة ومن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه وزاد يحيى واردف رجلا فنادى حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن عبيدة عن سفيان الثوري عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه -

00:02:59

وسلم بمعناه وقال ابن ابي عمر قال سفيان ابن عبيدة وهذا اجود حديث رواه سفيان سفيان الثوري والعمل على حديث هذا الحديث يا شباب اللي هو حديث ثمانمائة وتسعين في يعني في لطيفة مهمة -

00:03:21

وهي رواية سفيان بن عبيدة عن سفيان الثوري حبيبي اسمها رواية الاقران لكن لو لو سفيان الثوري كمان روى عن سفيان بن عبيدة يبقى ده اسمه المدجج يبقى لو راوي قرين لراوي روى عنه ده بيسموها رواية الاقران وبكون شيء من اللطائف الاسناد -

00:03:39

ولو نفس الراوي الآخر روى عنه يعني لو في رواية أخرى لسفيان الثوري عن ابن عبيدة بيسموه المدجج. يعني كل قرین روى عن أخيه لذلك قال قال ابن أبي عمر قال سفيان ابن عبيدة وهذا أجود حديث رواه سفيان الثوري - [00:03:58](#)

ایوة ممکن اه. قليلة يعني والعقل على حديث عبد الرحمن بن يعمر عند أهل العلم من أصحاب النبي صلی الله عليه وسلم وغيرهم انه من لم يقف بعرفات قبل طلوع - [00:04:14](#)

طلوع الفجر فقد فاته الحج ولا يجزئ عنه ان جاء بعد طلوع الفجر ويجعلها عمرة. وعليه الحج من قابل. وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق. وقد روى شعبة عن بكير بن عطاء نحو حديث الثوري - [00:04:31](#)

قال وسمعت الجرود يقول سمعت وكيعا يقول وروى هذا الحديث فقال هذا الحديث ام المناسب حدثنا ابن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن داود عن داود ابن أبي هند واسماعيل ابن أبي خالد وذكرها ابن أبي زائدة عن - [00:04:46](#)  
ابي عن عروة ابن مدرس مدرس ابن اوس ابن حارثة ابن من الطائي فقال اتيت رسول الله صلی الله عليه وسلم بالمذلة حين خرج الى الصلاة فقلت يا رسول الله - [00:05:05](#)

اني جئت من جبل من جبلي شيء اكللت راحلتي واتعبت نفسي. والله ما تركت من جبل الا ووقفت عليه. فهل لي من حج؟ فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم من شهد صلاة من شهد صلاتنا هذه ووقت - [00:05:20](#)  
معنا حتى ندفع وقد وقفت بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حجه وممضى تفافه وقاضاى تفافه هذا حديث حسن صحيح. قوله يعني نسكه. قوله ما تركت من جبل الا ووقفت عليه - [00:05:44](#)

اذ كان من رمل يقال له جبل. واذ كان من حجارة يقال له جبل باب ما جاء في تقديم الضعفات من جمع بليل. حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال - [00:06:08](#)

بعثني رسول الله صلی الله عليه وسلم في ثقل من جمع بليل وفي الباب عن عائشة وام حبيبة واسماء بنت ابي بكر والفضل نلعب ابن عباس وفي الباب عن عائشة وام حبيبة واسماء بنت ابي بكر والفضل ابن عباس حديث ابن عباس بعثني رسول الله صلی الله عليه وسلم في ثقل حديث صحيح روى عنه من غير وجه - [00:06:26](#)

وروى شعبة هذا الحديث عن مشاش عن عطاء عن الفضل ابن عباس ان النبي صلی الله عليه وسلم قد مضاعفة اهله من جمع بليل. وهذا حديث خطأ اخطأ فيه مشاش وزاد فيه عن الفضل ابن عباس - [00:06:51](#)

ورواه ابن جريج وغيره هذا الحديث عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكروا فيه عن الفضل ابن عباس. حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع المسعودي وكيع عن المسعودي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهمما ان النبي صلی الله عليه وسلم قد مضاعفة اهله وقال لا ترموا الجمرة حتى - [00:07:08](#)

لا تطلع الشمس حديث ابن عباس حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم. لم يروا بأسا ان يتقدم الضعفة من المذلة قبل بليل يصيرون الى مني وقال اكثر اهل العلم - [00:07:28](#)

في حديث النبي صلی الله عليه وسلم انهم لا يرمون حتى تطلع الشمس ورخص بعض اهل العلم في ان يرموا بليل والعمل على حديث النبي صلی الله عليه وسلم وهو قول الثوري والشافعي - [00:07:42](#)

حدثنا علي بن خشرم قال حدثنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلی الله عليه وسلم يرمي ومن نهر ضحي واما بعد ذلك وبعد زوال الشمس - [00:07:55](#)

هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انه لا يرمي بعد يوم النحر الا بعد الزوال باب ما جاء ان الافاضة من جمع قبل طلوع الشمس - [00:08:11](#)

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهمما ان النبي صلی الله عليه وسلم افاض قبل طلوع الشمس. وفي الباب عن عمر حديث ابن عباس حديث حسن صحيح. وانما كان اهل الجاهلية ينتظرون حتى تطلع الشمس ثم يفيفون - [00:08:23](#)

حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال انباءنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عمرو ابن ميمون يقول كذا وقوفا بجمع  
فقال ابن الخطاب ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس وكانوا يقولون اشرق خبير - 00:08:43

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم فافاض عمر قبل طلوع الشمس. هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء ان الجمار التي  
ترمى مثل حصى الخذف حدثنا محمد بن بشان قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ابن جريج عن عن ابي الزبير عن جابر  
رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله - 00:09:01

الله عليه وسلم يرمي الجمار بمثل حصى الخلف وفي الباب عن سليمان ابن عمرو ابن الاحوص عن امه وهي ام جندب الازدية وابن  
عباس والفضل ابن عباس وعبد الرحمن بن عثمان التيمي وعبد الرحمن بن معاذ هذا حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم  
ان تكون الجمار التي يرمي بها - 00:09:23

مثل حصى الخذف باب ما جاء في الرمي بعد زوال الشمس. حدثنا احمد بن عبدة الضبي البصري قال حدثنا زياد بن عبدالله عن  
الحجاج عن الحكم عن مخسم عن ابن عباس - 00:09:46

رضي الله عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار اذا زالت الشمس هذا حديث حسن باب ما جاء في رمي الجمار  
راكبا وماشيا. حدثنا احمد بن منيع حدثنا يحيى بن زكريا ابن ابي الزائدة قال اخبرنا الحجاج عن - 00:09:58

عن الحكم عن مخسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة يوم النحر راكبا وفي الباب عن جابر وقادمة بن  
عبد الله وام سليمان بن عمرو بن الاحوص. حديث ابن عباس حديث حسن. والعمل عليه عند بعض اهل العلم واختار بعضهما -  
00:10:17

ان يمشي الى الجمار وقد روی عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يمشي الى الجمار ووجه هذا الحديث عندنا انه  
ركب في بعض الايام ليقتدي به في فعله - 00:10:35

وكلا الحديثين مستعمل عند اهل العلم حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم  
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمار مشى اليه - 00:10:49

ذاهبا وراجعا هذا حديث حسن صحيح وقد رواه بعضهم عن عبيد الله ولم يرفعه والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وقال بعضهم  
يركب يوم النحر ويمشي في الايام التي بعد يوم النحر - 00:11:03

وكان من قال هذا انما اراد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله لانه انا روی عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ركب يوم النحر  
حيث ذهب يرمي الجمار ولا يرمي يوم النحر الا جمرة العقبة - 00:11:16

باب ما جاء كيف ترمي الجمار حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن جامع ابن شداد ابي صخرة عن  
عبد الرحمن بن يزيد قال لما اتى عبدالله جمرة العقبة استبطن الوادي واستقبل القبلة واستقبل الكعبة - 00:11:33

وجعل يرمي الجمرة على حاجبه الایمن. ثم رمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال والله الذي لا اله غيره من ها هنا رمي الذي  
انزلت عليه سورة البقرة. صلى الله عليه وسلم - 00:11:51

حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن المسعودي بهذا الاسناد نحوه وفي الباب عن الفضل بن العباس وابن عباس وابن عمر وجابر حديث  
ابن مسعود حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم. يختارون ان يرمي الرجل من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر -  
00:12:05

مع كل حصاة وقد رخص بعض اهل العلم ان لم يمكنه ان يرمي من بطن الوادي رمي من حيث قدر عليه وان لم يكن في بطن الوادي  
حدثنا نصر بن علي الجهمي وعلي بن خشرم قالا حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن ابي زياد عن - 00:12:23

قاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل رمي الجمار والسعى بين الصفا والمروءة  
لاقامة ذكر الله وهذا حديث حسن صحيح. باب ما جاء في كراهية طرد الناس عند رمي الجمار - 00:12:44

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا مروان بن معاوية عن ايمان بن نابل عن قدامة بن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي

الجمار على ناقات ليس ضرب ولا طرد ولا اليك اليك - [00:13:00](#)  
وفي الباب عن عبدالله بن حنظلة حديث قدامة بن عبد الله حديث حسن صحيح. وإنما نعرف هذا الحديث من هذا الوجه وهو الحديث  
[00:13:17](#) ايمان بن نابل. وهو وثقة عند أهل الحديث -  
باب ما جاء في الاشتراك في البدانة والبقرة حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك بن انس عن أبي الزبيري عن جابر بن عبد الله قال نحرنا مع  
[00:13:29](#) النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البقرة -  
الساعة سبعة والبدانة عن سبعة وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة وعائشة وابن عباس حديث جابر حديث حسن صحيح والعمل  
على هذا عند أهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - [00:13:43](#)  
يرون الجزور عن سبعة والبقرة عن سبعة وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد. روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه  
وسلم ان البقرة عن سبعة والجزور عن عشرة - [00:13:56](#)  
وهو قول اسحاق واحتج بهذا الحديث وحديث ابن عباس انما نعرفه من وجه واحد حدثنا الحسين بن حرث وغیر واحد قالوا حدثنا  
الفضل بن موسى عن حسين بن واقظ عن علياء عن ابي احمر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - [00:14:08](#)  
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى فاشتركتنا في البقرة سبعة وفي الجزور عشرة هذا حديث حسن غريب  
وهو حديث حسين بن واقد باب ما جاء في اشعار البدن - [00:14:25](#)  
ابو كريب قال حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابي حسان الاعرج عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قلد النعلين واسعرا الهدي في الشق الایمن بذى الحلifa - [00:14:40](#)  
واماط عنه الدم وفي الباب عن المسور ابن محرمة وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح وابو حسان الاعرج اسمه مسلم والعمل  
على هذا عند أهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون الاشعار وهو قول الثوري والشافعي واحمد واسحاق -  
[00:14:54](#)  
سمعت يوسف بن عيسى يقول سمعت وكيعا يقول حين روى هذا الحديث فقال لا تنتظروا الى قول اهل الرأي في هذا فان الاشعار  
سنة وقولهم بدعة وسمعت ابا السائب يقول كنا عند وكيع فقال لرجل من ينظر في الرأي - [00:15:12](#)  
اشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول ابو حنيفة هو مثله قال الرجل فانه قد روى عن ابراهيم النخاعي انه قال  
الاشعار مثله قال فرأيت وكيعا غضب غضبا شديدا وقال اقول لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول قال ابراهيم ما احق  
بان تحبس - [00:15:29](#)  
لا تخرج حتى تنزع عن قولك هذا باب حدثنا قتيبة ابو سعيد الاشج قالا حدثنا يحيى بن اليماني عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن  
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:53](#)  
ما اشتري هديه من قدید هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الثوري الا من حديث يحيى بن اليمان. روي عن نافعا ان ابن عمر  
اشترى هديه من قدید وهذا اصح. وعليكم السلام - [00:16:06](#)  
باب ما جاء في تقليل الهدي للمقيم لا تناقض. قال حدثنا الليث عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت  
فتلت قلائد النبي هدي فتللت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يحرم ولم يترك شيئا من الشياب - [00:16:21](#)  
هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم قالوا اذا قلد الرجل الهدي وهو يريد الحج. لم يحرم لم يحرم عليه  
شيء شيء من الشياب والطيب حتى يحرم - [00:16:38](#)  
وقال بعض اهل العلم اذا قلد الرجل هديه فقد وجب عليه ما وجب على المحرم. باب ما جاء في تقليد الغنم. حدثنا محمد بن بشار  
قال عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عائشة - [00:16:51](#)  
قالت كنت اقتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها غنما. كلها غنما. ثم لا يحرم. هذا حديث حسن صحيح والعمل على  
هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون تقليد الغنم - [00:17:07](#)

باب ما جاء اذا عطب الهدى ما يصنع به. حدثنا هارون بن اسحاق الهمزاني قال احدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ناجية الخزاعي قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطب من البدن؟ قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم خل بينها وبين الناس - 00:17:25

ثم خلي بين الناس وبينها فياكلوها. وفي الباب عن ذؤيب ابي قبيصة الخزاعي. حديث ناجية حسن صحيح والعمل على هذا عند لاهل العلم قالوا في هدي التطوع اذا عطب - 00:17:48  
لا يأكل هو ولا احد من اهل رفقته ويخلی بينه وبين الناس يأكلونه. وقد اجزأ عنه وهو قول الشافعی رحمه الله واحمد واسحاق رحمه الله وقالوا ان اكل منه شيئاً غرم مقدار ما اكل منه - 00:18:02

وقال بعض اهل العلم اذا اكل من هدي التطوع شيئاً فقد ضمنه باب ما جاء في ركوب البدنة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلی الله علیه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة فقال له اركبها فقال - 00:18:18  
يا رسول الله انها بدنة. قال له في الثالثة او الرابعة اركبها ويحك او ويلك وفي الباب عن علي وابي هريرة وجابر حديث انس حسن صحيح وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلی الله علیه وسلم وغيرهم في ركوب البدنة اذا احتاج - 00:18:36

الى ظهرها وهو قول الشافعی واحمد واسحاق. وقال بعضهم لا يركب ما لم يضطر اليها. باب ما جاء باي جانب الرأس يبدأ بالحلق حدثنا ابو عمارة الحسين ابن حرث قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن هشام ابن حسان عن ابن سيرين عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال لما رمى رسول الله صلی الله - 00:18:54

استلم الجمرة نحر نسكه ثم ناول الحالق شقه الايمن فحلقه فاعطاه ابا طلحة ثم ناوله شقه الايسر فحلقه فقال اقسمه بين الناس حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن هشام نحوه - 00:19:14  
هذا حديث حسن باب ما جاء في الحلقة والتقصير. حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم. قال حلقة رسول الله صلی الله عليه - 00:19:32

وسلم وحلق طائفه من اصحابه وقصر بعضهم. قال ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال رحم الله المحلقين مرة او مرتين ثم المقالة والمقصرين. وفي الباب عن ابن عباس وام الحسين وماريا وابي سعيد وابي مريم وحبشي بن جنادة وابي هريرة - 00:19:42

هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون للرجل ان يحلق رأسه وان قصر يرون ذلك يجزئ عنه وهو قول سفيان الثوري وقول الشافعی واحمد واسحاق - 00:20:02

باب ما جاء في كراهة الحلق للنساء. حدثنا محمد بن موسى الحرشي البصري قال حدثنا ابو داود ابو داود الطيالسي قال حدثنا همام عن قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلی الله علیه وسلم ان تحلق المرأة رأسها. حدثنا محمد - 00:20:15

محمد بن بشان قال حدثنا ابو داود عن همام عن خلاس نحوه ولم يذكر فيه عن علي. حديث علي فيه اضطراب وروي هذا الحديث عن حماد ابن السنة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلی الله علیه وسلم نهى ان تحلق المرأة رأسها. والعمل على هذا عند اهل العلم - 00:20:36

لا يرون على المرأة حلقاً ويرون ان عليها التقصير باب ما جاء فيمن حلق قبل ان يذبح او نحر قبل ان يرمي حدثنا سعيد بن عبدالرحمن المخزومي وابن ابي عمر قالا حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عيسى ابن طلحة - 00:20:56

عن عبدالله بن عمرو ان رجلاً سأل رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج وسألة اخر فقال نحرت وقبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج - 00:21:11

بالباب عن علي وجابر وابن عباس وابن عمر واسامة بن شريك. حديث عبدالله بن عمرو حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند

اكثره علم وهو قول احمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم ان قدم نسكا قبل نسك - 00:21:25

اذا قدم نسكا قبل نسك فعليه دم اذا قدم نسكا قابل نسك فعليه دم باب ما جاء في الطيب عند الاحلال قبل الزيارة. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا هشام بن بشير قال اخبرنا منصور بن زادان عن عبدالرحمن - 00:21:42

ابن القاسم ابن محمد عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيبة فيه مسك - 00:22:02

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهم حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكتر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يرون ان المحرم اذا رمى جمرة العقبة يوم النحر وذبح وحلق او - 00:22:14

فقد حل له كل شيء حرم عليه الا النساء. وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. وقد روي عن عمر بن الخطاب انه قال حل له كل شيء الا النساء والطيب. وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وهو قول اهل الكوفة - 00:22:29

باب ما جاء متى تقطع التلبية في الحج؟ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن حريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهم عن الفضل ابن عباس رضي الله عنهم قال اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع الى من - 00:22:51

فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة. وفي الباب عن علي وابن مسعود وابن عباس حديث الفضل حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الحاج لا يقطع التلبية حتى يرمي الجمرة - 00:23:10

وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. باب ما جاء متى تقطع الطلبية في العمرة العمرة حدثنا هناد قال حدثنا هشيم عن عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن ابن عباس قال يرفع الحديث انه كان يمسك عن التلبية في العمرة اذا استلم الحجر - 00:23:25  
في الباب عن عبدالله بن عمرو حديث ابن عباس حديث صحيح. والعمل عليه عند اكتر اهل العلم قالوا لا يقطع المعتمر التلبية حتى يستلم الحجر. وقال بعضهم اذا انتهى الى بيوت مكة قطع التلبية والعمل على حديث النبي صلى الله عليه وسلم وبه يقول سفيان والشافعي واحمد - 00:23:46

واسحاق باب ما جاء في طواف الزيارة بالليل حدثنا محمد ابو البشار قال حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير المكي عن ابن عباس وعائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:06

ما اخر طواف الزيارة الى الليل؟ هذا حديث حسن. وقد رخص بعض اهل العلم في ان يؤخر طواف الزيارة الى الليل. واستحب بعضهم ان يزور يوم النحر ووسع بعضهم ان يؤخر ولو الى اخر ايام مني. باب ما جاء في نزول الابطح. حدثنا اسحاق بن منصور - 00:24:22

قال اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان ينزلون كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان ينزلون الابطح - 00:24:42

وفي الباب عن عائشة وابي رافع وابن عباس حديث ابن عمر حسن غريب انما نعرفه من حديث عبد الرزاق عن عبيد الله ابن عمر. وقد استحب بعض اهل العلم نزول الابطح من غير ان يروا ذلك واجبا الا من احب ذلك - 00:25:02

قال الشافعي رحمة الله ونزول الابطح ليس من النسك في شيء انما هو منزل نزله النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهم قال ليس التحصيب بشيء انما هو منزل - 00:25:18

رسول الله صلى الله عليه وسلم. التحصيب هو نزول الابطح. هذا حديث حسن صحيح باب من نزل الابطح حدثنا محمد بن عبد

الاعلى قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا حبيبنا المعلم عن هشام ابن عروة عن ابيه - 00:25:40

فيه عن عائشة رضي الله عنها قالت انما نزل النبي صلى الله عليه وسلم الابطح لانه كان اسمح لخروجه هذا حديث حسن صحيح

حاديث ابن ابي عمر قال حديث حدثنا سفيان - 00:25:56

حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة نحوه. باب ما جاء في حج الصبي. حدثنا محمد بن طريف الكوفي قال حدثنا ابو معاوية عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله بن حرام رضي الله عنهمما قال رفعت امرأة صبيا لها الى رسول الله - 00:26:10

صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله الها حج؟ قال نعم ولك اجر وفي الباب عن ابن عباس حديث جابر حديث غريب حدثنا قتيبة قال حدثنا قزعة بن سويد الباهلي عن محمد بن المنكدر عن جابر - 00:26:30

ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. وقد روي عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال حج بي ابي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - 00:26:46

انا ابن سبع سنين حدثنا هذا حديث حسن صحيح. وقد اجمع اهل العلم ان الصبي اذا حج قبل ان يدرك فعليه الحج اذا ادرك لا تجزئ عنه تلك الحجة عن حجة الاسلام - 00:27:05

وكذلك الملوك اذا حج في رقه ثم اعتق فعليه الحج اذا وجد الى ذلك سبيلا. ولا يجزئ عنه ما حج في حال رقه وهو قول سفيان

سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق - 00:27:26

باب حدثنا محمد بن اسماعيل الواسطي قال سمعت ابن نمير عن اشعث بن سوار عن ابي الزبير المكي عن جابر رضي الله عنه قال كما اذا حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان. هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه. وقد اجمع اهل العلم - 00:27:41

لان المرأة لا يلبي عنها غيرها وهي تلبي عن نفسها ويكره لها رفع الصوت بالتلبية. باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت.

حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا رح ابن عبادة قال حدثنا ابن - 00:28:01

قال اخبرني ابن شهاب قال حدثني سليمان نلاحظ هنا يا شباب في الحديث تسعمائة وسبعين وعشرين ان هو بعد ما روى الحديث هو باب قال فكنا نلبي عن النساء وهو قال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه. وقد اجمع اهل العلم على ان المرأة لا يلبي عنها لا يلبي عنها او لا يلبي عنها غيرها - 00:28:15

يبقى هو استدل على خطأ هذا الحديث او على غرابةه او على نكرته با ان اهل العلم اجمعوا على خلاف معناه يعني هو نفس الحديث باسناده آ ضعيف ولكن هو تأكيدا لضعف معنى الحديث - 00:28:39

ان اهل العلم اجمعوا على آ خلاف العمل بهذا الحديث دى من طرق تضييف الحديث ان يكون اجمع اهل العلم على العمل بخلافه عن الفضل ابن عباس رضي الله عنهمما ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الله في الحج. وهوشيخ كبير لا يستطيع ان يستوي على - 00:28:57

ظهر البعير قال حجي عنه وفي الباب عن علي وبويدة وحسين بن عوف وابي رزين العقيلي. والسودة بنت زمعة وابن عباس رضي الله عنهمما وحديث وابي غزير العقيلي وسودة بنت زمعة وابن عباس حديث الفضل ابن عباس حديث حسن صحيح. وروي عن ابن عن ابن عباس عن - 00:29:25

ابن عوف عن حسين بن عوف المزاني عن النبي صلى الله عليه وسلم. وروي عن ابن عباس ايضا عن سنان ابن عبد الله الجهنمي عن عمته عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:48

وروبي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وسألت محمدا عن هذه الروايات فقال اصح شيء في هذا ما روى ابن عباس عن الفضل ابن باسم عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال محمد ويحتمل ان يكون ابن عباس سمعه من الفضل وغيره. عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم روى - 00:30:00

هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فارسله ولم يذكر الذي سمعه منه فائدة فيما يرويه الصحابي وقد علمنا اه يقينا انه لم يدرك هذا

الحدث المفروض ان هذا آآ يعني المفروض ان هذا هو معنى التدليس. معنى التدليس هو ان يكون راوي - [00:30:20](#)  
التقى بشيخه وروى عنه ثم يروي عنه ما لم يسمعه منه. لكن آآ التدليس هذا كان المراد منه الايهام. هذا لا يقال في حق الصحابة فاذا  
روى صحابي حدثا آآ او قصة اخذها عن صحابي اخر ولم يسمه ولا يتعمد بذلك الايهام - [00:30:45](#)  
ولكن كل الصحابة كانوا يصدق بعضهم بعضاً لو الصحابي روى رواية آآ لم يشهدها تكون هذه الرواية متصلة. لكن هو هنا قال فارسله.  
يعني قال محمد يحتمل ان يكون ابن عباس سمعه من الفضل وغيره - [00:31:04](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فارسله. ولم يستعمل هنا لفظ التدليس ليه؟ لأن التدليس  
هنا ليس مرادا. التدليس هو الايهام. ان - [00:31:19](#)

توهم الشخص آآ انه حضر القصة او انه يعني التقى بهذا الشيخ او سمع منه. وابن عباس لم يرد ذلك. والصحابة لم يكونوا يريدون  
ذلك فلذلك هو بيقول ان عندنا احتمالين هنا - [00:31:29](#)

اما ان يكون ابن عباس آآ قال ان يكون ابن عباس سمعه من الفضل وغيره يعني النبي صلى الله عليه وسلم ثم روى هذا عن النبي  
صلى الله عليه وسلم فارسله ولم يذكر الذي سمعه منه - [00:31:43](#)

يعني ان هو آآ روى هذه تحمل هذه الرواية عن صحابي ولكنه رواها دون ان يذكر اسم الصحابي. المهم ان هذا يسمونه مرسلاً  
الصحابي وهو حكم صحيح لأن الراوي اللي بيكون ساقط هو صحابي. واحنا مشكلتنا اصلاً في الرواية المرسلة هي عدم العلم  
بالواسطة - [00:31:56](#)

فإذا علمنا بالواسطة وانها ثقة خلاص لا يكون هناك بأي ماشي وابن عباس كان كثيراً يعني يفعل هذا ان هو يروي مثلاً عن عن خالته  
آآ او يروي عن آآ اي واحد من الصحابة ولا يذكر من روى عنه - [00:32:15](#)

ولذلك السماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم ليس كثيراً. وروايته اكثراً. فهو قد سمع من بعض الصحابة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم. فسمع من النبي - [00:32:32](#)

صلى الله عليه وسلم مباشرةً ماشي افضل وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب غير حديث والعمل على هذا عند  
أهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وبه يقول الثوري ابن - [00:32:42](#)

والشافعي واحمد واسحاق يرون ان يحج عن يحج عن الميت وقال مالك اذا اوصى ان يحج عنه حج عنه وقد رخص بعضهم ان يحج  
عن يحج عن الحي اذا كان كبيراً او بحال لا يقدر ان يحج وهو قول ابن المبارك والشافعي - [00:32:56](#)

باب منه حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع عن شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن ابي رزين العقيلي انه اتى  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن - [00:33:15](#)

قال حج عن ابيك واعتمر هذا حديث حسن صحيح وانما ذكرت العمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ان يعتمر  
الرجل عن غيره وابو رزين العقيلي اسمه لقيط بن عامر - [00:33:31](#)

حدثنا محمد بن الاعلى قال حدثنا عبدالرزاق عن سفيان سفيان الثوري عن عبدالله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة قال  
جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت ولم تحج افاحج عنها؟ قال نعم حجي عنها وهذا حديث حسن  
صحيح - [00:33:47](#)

باب ما جاء في العمرة او واجبة هي ام لا؟ حدثنا محمد بن عبدالاعلى الصنعاني وقال حدثنا عمرو بن علي عن الحجاجي عن محمد بن  
المنكدر عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة اهي واجبة؟ اواجبة هي؟ قال لا وان تعتمروا هو - [00:34:06](#)

هو افضل. قال لا وان تعتمروا هو افضل هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم قالوا العمرة ليست بواجبة وكان  
يقولهما حجان الحج الاكبر يوم النحر والحج - [00:34:25](#)

الصغر العمرة. وقال الشافعي والعمرة سنة لا نعلم احداً رخص في تركها وليس فيها شيء ثابت بانها تطوع. قال الشافعي وقد روى عن  
النبي صلى الله عليه وسلم باسناد وهو ضعيف. لا تقوموا بمثله الحجة وقد بلغنا عن ابن عباس انه كان يوجبها - [00:34:39](#)

باب منهم. نلاحظ هنا ان هو ذكر يعني لما قال ما جاء في العمارة واجبة هي ام لا؟ ذكر حديث يعني يعد نص في في الباب نص يعني ايه نص يعني الدلالة فيه واضحة؟ عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمارة او اجوبة هي؟ - 00:34:58

قال لا هذا الحديث نص في عدم وجوبها. وان تعمروا هو افضل اللي تحتاج وقفه فعلا ان هو هنا قال هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم قالوا العمارة ليست بواجبة. يعني يعني تصديقا لهذا الحديث - 00:35:17

تمام وكان يقال هما حجاج حج كذا كذا وقال الشافعي العمارة سنة ثم ذكر ان الشافعي قال وقد بلغنا لا وليس فيها شيء ثابت بانها تطوع. قال الشافعي وقد آآ - 00:35:36

نعم وقد روی عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد وهو ضعيف لا تقوم مثلية حجة. يعني هو اه اللي تحتاج وقفه فعلا ازاي هو حكم عليه بانه حسن صحيح - 00:35:52

وان هو نقل عن الشافعي ان هو ليس حجة فاحيانا يكون بعض النسخ يعني كنا بنقرأ قبل ذلك في نسخة الدكتور بشار عواد وقال ان ان حسن صحيح فيها اختلاف كبير جدا من نسخة لآخر - 00:36:02

مثل هذا النص يحتاج ان احنا نراجع فيه مثلا كتاب تحفة الاشراف عشان ننظر آآ هل فعلا آآ المزي لما ذكر هذه الرواية قال فيها الترمذی حسن صحيح. المس دي بينقل في تحفة الاشراف احكام الترمذی - 00:36:17

لان هو نقل هنا عن الشافعي ان هي لا يثبت فيها آآ نص او لا يثبت لا يثبت فيها حديث وان الحديث الوارد فيها ضعيف لا يقوم بمثله حجة فده تحتاج مراجعة. عشان كده الفاظ انا فيرأيي الفاظ الترمذی - 00:36:35

بعد الاحاديث لا يتعجل الانسان فيها خصوصا اذا كان الحديث هذا يعني منتقد عند اهل العلم فلا يعتمد على هذا وانما يعتمد على اكثر من نسخة. ويمكن النسخة اللي ان انا اعرف اللي هي كانت كويسة شوية هي نسخة الدكتور بشار عواد - 00:36:51

هي التي حاول او اجتهد ان يأتي باصح العبارات عن الترمذی بعد في حكمه على الاحاديث باب منه حدثنا احمد بن عبدة الظبي قال حدثنا زياد بن عبد الله عن زيد بن ابي زياد عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي - 00:37:07

صلى الله عليه وسلم قال دخلت العمارة في الحج الى يوم القيمة. وفي الباب عن سراقة ابن مالك ابن الجشة يعشم وجابر بن عبدالله حديث ابن عباس حديث حسن صحيح. حديث حسن. طبعا كلمة سنة احنا مر معنا ان كلمة سنة - 00:37:28

في كثير من الوضع بمعنى مستحب لكن في كلام الشافعي هنا الاقرب ان هي واجبة ان سنة يعني سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم. لانه قال قال الشافعي العمارة سنة لا نعلم احدا رخص في تركها - 00:37:47

وليس فيها شيء ثابت بانها تطوع. يعني لم يثبت حديث بان هي مستحبة فقط كلمة سنة لها دلالات. قد يقصد بها انها مأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم تمام وقد يقصد بها المستحب. الاقرب هنا ان هو يقصد بها ان هي واجبة - 00:38:03

حديث ابن عباس حديث حسن. ومعنى هذا الحديث ان لا بأس بالعمارة في اشهر الحج. وهكذا قال الشافعي واحمد واسحاق. ومعنى هذا الحديث ان اهل الجاهلية كانوا لا يعتمرون في اشهر الحج فلما جاء الاسلام رخص النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. قال دخلت العمارة في الحج الى يوم القيمة - 00:38:23

يعني لا بأس بالعمارة في اشهر الحج واصهر الحج شوال ذو القعده وعشرين من ذي الحجه لا ينبغي للرجل ان الا بالحج الا في اشهر الحج. واصهر الحرم رجب ذو القعده وذو الحج وذو الحجه والمحرم - 00:38:43

هكذا قال غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. باب ما ذكر في فضل العمارة. حدثنا ابو قریب قال حدثنا وكيل عن سفيان عن سمية مولى ابي بكر عن ابي صالح - 00:39:02

عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمارة الى العمارة تکفر ما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. هذا حديث حسن صحيح. باب ما جاء في العمارة من التنعيم. حدثنا يحيى بن موسى وابن ابي عمر قالا حدثنا - 00:39:15

سفیان بن عبینة عن عمرو بن دینار عن عمرو بن اوس عن عبدالرحمن بن ابی بکر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عبدالرحمن بن

ابي بكر ان يعمر عائشة من التنعيم. هذا - 00:39:36

حديث حسن صحيح باب ما جاء في العمرة من الجعرانة حدثنا بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن مزاحم ابن ابي مزاحم عن عبدالعزيز بن عبدالله عن محرش الكعببي ان رسول الله صلى الله - 00:39:49

الله عليه وسلم خرج من الجعرانة ليلاً معتمراً فدخل مكة ليلياً فقضى عمرته ثم خرج من ليلته فاصبح بالجعرانة كيانت فلما زالت الشمس من من الغد خرج من بطن سرفة حتى جامع الطريق - 00:40:04

خرج في بطن سرفة حتى جامع الطريق طريق جمع ببطن سرف فمن أجل ذلك خفيت عمرته على الناس. هذا حديث حسن غريب ولا نعرف لمحرش الكعببي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير - 00:40:21

هذا الحديث بباب ما جاء في عمرة رجب حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى ابن ادم عن ابا بكر ابن عيyan عن الاعمش عن حبيب ابن ابي ثابت عن عروته قال سئل - 00:40:35

ابن عمر في اي شهر اعتمر رسول الله صلى في اي شهر اعتمر رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في رجب فقالت عائشة ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو معه تعني ابن عمر - 00:40:47

وما اعتمر في شهر رجب قط هذا حديث غريب سمعت محمداً يقول حبيب ابن ابي ثابت لم يسمع من عروة ابن الزبير. حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا - 00:40:59

بيان عن منصور شيبان عن منصور عن مجاهد عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربعة احداهن في رجب. هذا حديث حسن غريب صحيح بباب ما جاء في عمرة ذي القعدة. هو لاحظ ان هو قدم قدم الباب ببيان عائشة ان عبدالله بن عمر وهم رضي الله عنه - 00:41:12

اہ ثم بعد ذلك اتى برواية عبدالله ابن عمر يعني هل هو هل هذا صحيحة عن ابن عمر نعم صحيح عن ابن عمر انه قال ذلك لكن هذا وهم منه - 00:41:34

وقد يصح عن الصحابي عن يصح الاسناد اليه كما سبق صحت الاسناد الى عبدالله بن عباس النبي صلى الله عليه وسلم تزوج هيمنة وهو محرم. صح الاسناد لكن هذا وهم منه. نفس الشيء هنا - 00:41:43

يدخل العلماء هذا في المسند باعتبار انه صحيح عن ابن عمر. لكن تعقبته عائشة رضي الله عنها عادي ممكن واحد يوهم لأ ما لهاش دعوة بالعالم ما هو ليس معصوماً من خطأ - 00:41:57

ایوه كل وهم نسي عادي. بيحصل ده حصل لعمر نسي حديث التيمم. نسي حديث المسح على الخفين او التيمم تقريباً. فده وارد يعني ماشي اتفضل بباب ما جاء في عمرة ذي القعدة. حدثنا العباس بن محمد الدوري قال حدثنا اسحاق بن منصور هو السلوبي الكوفي. عن اسرائيل عن ابي - 00:42:17

اسحاق عن البراء ان عن ابي اسحاق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر في ذي القعدة. هذا حديث حسن صحيح. وفي الباب عن ابن عباس. باب ما جاء في عمرة رمضان - 00:42:40

طبعاً حدثنا نصر بن علي قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال كل هذه الروايات يا شباب التي يرويها الترمذى او يعني ممكن نقول تسعين بالمئة منها فيها روايات مختصرة يعني هذه الروايات في اصولها لو رجعت الى كل هذه الروايات من الصحيحين - 00:42:53 او من مسند احمد ستتجد هذه الروايات الطويلة. اقتصر الترمذى على موضع الشاهد. وحاول باحتراف شديد ان هو آآ يعني يختصر الحديث دون الاخالل بمعناه. فاغلب هذه الاحاديث فيها قصة طويلة او حدث - 00:43:13

لكن هو اقتصر على موضع الشاهد. يبقى يعني الاختصار عند الامام الترمذى يشمل معنيين. المعنى الاول الاختصار في عدد الاحاديث واختصار في الحديث نفسه. على الموضع الشاهد وابو داود في السنن صرح بذلك قال اذا كان الحديث فيه قصة طويلة - 00:43:29

وانا اريد منه موضعاً واحداً اختصرته على موضع الشاهد حتى ينتبه اليه القارئ. لانه لو هو ذكر لك الحديث بطوله لا تتقطنه لايهد

لوضع الشاهد الا بالنص عليه. والعلماء ما كانوا يحبون - 00:43:45

ما كانوا يحبون التعليق على الاحاديث. التعليق الطويل. يعني فعل الترمذى هذا نادر لـن تجد هذا عند مسلم ابدا ولـن تجد ذلك عند البخاري. التعليقات عند البخاري قليلة جدا. ولـن تجده عند ابن ابي داود قليل ايضا ابن ماجة نفس الشيء. آآ الامام احمد كان يكره - 00:44:00

اصلا ان يكتب اي شيء مع الحديث الترمذى توسيع لكنه مع ذلك اقتصر او اختصر في الرواية على موضع الشاهد طب لماذا انا ذكرت هذه الفائدة عشان لو انت تريـد - 00:44:19

آآ معرفة الحديث لا تعتمد على رواية الترمذى يعني من يريد ان يخرج رواية من الروايات لا يعتمد على رواية الترمذى من جهة اللفظ. لأن الترمذى آآ غالبا يختصر الرواية على موضع الشاهد - 00:44:33

ما جاء في عمرة رمضان احادتنا نصر بن علي الجهمي قال حدثنا اسrael عن ابي اسحاق عن الاسود ابن يزيد عن ابن ام معقل عن ام معقل عن النبي صـلى الله عليه وسلم قال عمرة في رمضان تعدل حـجة - 00:44:50  
في الباب عن ابن عباس وجابر وابي هريرة وانس و وهب ابن خنبش ويقال ويقال هرموا ابن خنبش. قال بيان وجابر عن الشعبي عن وهب ابن خنبش. وقال داود الاودي عن - 00:45:08

شعبي عن هرم ابن خنبشة و وهب اصح. وحديث ام معقل حـديث حسن غـريب من هذا الوجه. وقال احمد واسحاق قد ثبت عن نـبـينا صـلى الله عليه ان عمرة في رمضان تعدل حـجه قال اسـحـاق - 00:45:29

معنى هذا الحديث مثل ما روـي عن النبي صـلى الله عليه وسلم انه قال من قـرأ قـل هو الله اـحد فـقد قـرأ ثـلـث القرآن. يقصد ان تعب الحـجة يعني في ثـواب - 00:45:44

وبـها ولا ولكن لا تجزـئ عنها زـيـ بالـضـبـطـ لـوـ الـأـنـسـانـ قـرـأـ الـقـرـآنـ كـلـهـ اـهـ لـوـ قـرـأـ قـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ تـعـدـلـ ثـلـثـ الـقـرـآنـ يـعـنيـ كـأـنـكـ فـيـ الـثـوـابـ فـيـ حـجـةـ وـلـيـسـ فـيـ الـأـجـزـاءـ - 00:45:54

عـمـرـةـ فيـ رـمـضـانـ تـعـدـ ثـوـابـ حـجـةـ يـاـ حـجـةـ وـلـيـسـ المـرـادـ انـهاـ تـعـدـ عـنـهاـ بـمـعـنـىـ اـنـهاـ تـجـزـئـ عـنـهاـ اـنـ وـاـحـدـ لـوـ اـعـتـمـرـ فـيـ رـمـضـانـ يـسـقطـ عـنـهـ الـحـجـ شـوـفـ هـذـاـ مـنـ مـنـ جـمـيلـ فـعـلـ التـرـمـذـىـ رـحـمـهـ اللهـ اـنـ هـوـ يـأـتـيـ شـفـ عـنـهـ اـصـنـافـ. الـاـسـاسـيـ ذـكـرـ مـنـ عـمـلـ مـنـ الـفـقـهـاءـ بـالـحـدـيـثـ - 00:46:10

عـنـهـ صـنـفـ اـخـرـ شـرـحـ الـحـدـيـثـ. صـنـفـ ثـالـثـ جـمـعـ بـيـنـ الـرـوـاـيـاتـ الـمـخـتـلـفـةـ. صـنـفـ رـابـعـ بـيـانـ الـالـفـاظـ الـغـرـبـيـةـ. صـنـفـ خـامـسـ هوـ هـذـاـ صـنـفـ بـيـانـ الـاـحـادـيـثـ الـمـشـكـلـةـ زـيـ بـالـضـبـطـ مـاـ ذـكـرـ حـدـيـثـ مـنـ اـتـىـ حـائـضـاـ فـقـدـ كـفـرـ. وـاـنـ كـانـ حـدـيـثـ ضـعـيفـ. لـكـنـ قـالـ قـدـ كـفـرـ يـعـنيـ عـلـىـ التـغـلـيـظـ. الدـلـيـلـ اـنـ هـوـ - 00:46:31

وـذـكـرـ فـيـ الـحـدـيـثـ كـفـارـةـ وـلـاـ كـفـارـةـ عـلـىـ الـكـافـرـ. تـمـامـ فـمـسـلاـ فـيـ اـحـادـيـثـ الصـفـاتـ ذـكـرـ قـولـ اـهـ السـنـةـ. فـالـترـمـذـىـ يـحـاـوـلـ قـدـرـ الـامـكـانـ الـاـ تـحـتـاجـ إـلـىـ شـرـحـ بـعـدـ كـتـابـهـ اـذـاـ كـانـ الـحـدـيـثـ مـشـ مـحـتـاجـ شـرـحـ لـاـ يـشـرـحـهـ. اـذـاـ كـانـ مـحـتـاجـ بـيـانـ لـفـظـيـ اوـ مشـكـلـ اوـ جـمـعـ بـيـنـ حـدـيـثـيـنـ اوـ اوـ بـيـانـ مـعـنـىـ اوـ بـيـانـ اـتـفـاقـ وـاـخـتـلـافـ - 00:46:51

لـاـ يـقـصـرـ فـيـ ذـكـرـ رـحـمـهـ اللهـ بـاـبـ ماـ جـاءـ فـيـ الـذـيـ يـهـلـ بـالـحـجـ فـيـكـسـرـ اوـ يـعـرـجـ عـاـيـزـ اـقـولـ فـايـدـةـ كـمـانـ يـاـ شـبـابـ اـنـ هـذـهـ الـاقـوالـ اـصـلاـ حـفـظـهـاـ لـنـاـ الـتـرـمـذـىـ يـعـنيـ كـثـيرـ مـنـهـ ضـاعـ - 00:47:15

يـعـنيـ اـسـحـاقـ اـبـنـ رـاهـوـيـةـ مـثـلـ الـلـيـ هـوـ يـيـنـقـلـ عـنـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ وـعـنـ وـكـيـعـ وـغـيـرـهـ. هـذـهـ الـاقـوالـ يـعـنيـ لـيـسـ لـهـ كـتـابـ هـؤـلـاءـ لـيـسـ لـهـمـ كـتـبـ وـاـنـمـاـ كـانـ لـهـ تـلـاـمـيـذـةـ يـيـنـقـلـوـنـ عـنـهـمـ. اـسـحـاقـ مـسـلاـ كـانـ لـهـ تـلـاـمـيـذـةـ يـيـنـقـلـوـنـ عـنـهـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ. فـلـذـكـ كـتـابـ جـامـعـ الـتـرـمـذـىـ حـفـظـ لـنـاـ هـذـهـ الـاقـوالـ - 00:47:33

يـسـتـطـيـعـ اـنـسـانـ اـنـ هـوـ يـعـمـلـ مـثـلـ آـقـوالـ آـ اـسـحـاقـ بـنـ رـهـوـيـهـ مـنـ كـتـابـ جـامـعـ الـتـرـمـذـىـ. اـقـوالـ الشـافـعـيـ مـنـ كـتـابـ جـامـعـ يـعـمـلـ بـقـىـ زـيـ مـجـلـ صـغـيرـ اوـ آـرـسـالـةـ - 00:47:52

اهـ ايـوهـ نـعـمـ فـيـ نـاسـ نـعـمـ صـحـيـحـ صـحـيـحـ اـنـ هـوـ بـيـحاـوـلـ يـعـنـيـ لـاـنـ لـيـسـ لـهـمـ كـتـبـ عـنـدـمـاـ حـفـظـتـ اـقـوالـهـمـ فـيـ كـتـبـ السـؤـالـاتـ وـالـمـسـائـلـ.

اللي انا اقصد اقوله ان غالبا من يجمع من يرجع الى كتب السؤالات والمسائل - 00:48:08  
ولا يرجع الى جمع الترمذى. مع ان هو يعتبر في هذا اصل باب ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر او يعرج يعرج حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبارنا روح ابن عبادة قال حدثنا حجاج الصواف قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة قال حدثني الحجاج بن عمرو قال قال رسول الله - 00:48:28

صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج فقد حل. وعليه حجة اخرى. فذكرت ذلك لابي هريرة وابن وابن عباس فقالا صدق حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبارنا محمد بن عبدالله الانصاري عن الحجاج مثله قال وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا حديث - 00:48:52

حسن. وهكذا رواه واحد عن الحجاج الصواف نحو هذا الحديث. وروى معمر ومعاوية بن سلام. ومعاوية بن سلام هذا الحديث عن يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن الحجاج ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث - 00:49:13

وحجاج الصواف لم يذكر في حديثه عبدالله بن رافع. وحجاج ثقة حافظ عند اهل الحديث سمعت محمدا يقول رواية معمر ومعاوية بن سلام اصح حدثنا عبد ابن حميد قال الفائدة الجميلة دي. هو اصلا صدر الباب برواية حجاج الصواف. ماشي؟ حجاج عن يحيى ابن ابي كثير. يحيى ابن ابي كثير - 00:49:30

احد الثقات الذين دارت عليهم الاسانيد انه في رواة مشهورين عنه هشام الدستوائي وغيره من اهم هؤلاء عن حجاج هو ثقة بس هو ماذا قال شف كده بعد ما روى رواية حجاج اللي هي فيها عن عكرمة قال حدثني الحجاج بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم بعدها اسحاق بن منصور عن محمد بن عبدالله الانصاري عن الحجاج مثله يعني - 00:49:53

وصلوا للحجاج. تمام قال هذا حديث حسن بعد كده قال وهكذا رواه غير واحد عن حجاج الصواف نحو هذا الحديث. يعني يريد ان يثبت ان هذا صح عن حجاج. المشكلة بقى هتببدأ من هنا - 00:50:15

قال آآ وروى معمر ومعاوية ابن سلام ابن سلام معمر عن يحيى ابن ابي كثير ببرضو من الثقات من جملة الثقات فيه. تمام ومعاوية ابن سلام هذا الحديث عن يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن مين؟ عن الحجاج - 00:50:31

يبقى ايه اللي حصل هنا دخل واسطة زيادة صحة كده؟ عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث. وحجاج الصواف لم يذكر في حديث عبدالله بن رافع وحجاج ثقة حافظ عند اهل الحديث. كده هو بيميل لايه - 00:50:47

لأ هو بيصح اللاتين عايز يصح اللاتين كلماه ده الى الان عايز يصح اللاتين عادي. يقول ان ممكن عكرمة يكون سمعه مباشرة من الحجاج او سمعه من من سمعه من عبدالله بن رافع عن ايه؟ عن الحجاج بن عمرو. بعد ذلك قال ايه؟ وسمعت محمدا يقول رواية معمر ومعاوية بن سلام اصح - 00:51:03

ايوة يبقى دي ايه؟ دي فيها فايدة. ان ليس يعني لما فيه راوي من الرواية يكون ثقة ثبت لا يلزم ان هو يصح الرواية عن الوجهين. لأن البخاري يعرف ان حجاج ثقة حافظ. ومع ذلك صحة الرواية بمخلافه قول مين؟ الحجاج - 00:51:25

بعد كده راح جه قال ايه بقى؟ ركز. حدثنا عبد الله بن حميد. قال حدثنا عبدالرزاق قال اخبرني معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة عن عبدالله بن رفع هذه الرواية اللي هو ايه - 00:51:43

اللي هو ذكرها كان هو فيرأيه والله اعلم بيميل الى صحة الروايتين ان عكرمة يكون سمع الحديث مرة مباشرة ايوة ومرة تانية عن عبدالله بن رافع عنه والدليل ان هو اهتم ببيان ان حجاج ثقة حافظ. ولكن هو في الآخر ذكر قول البخاري - 00:51:53

يعنى عشان يبين لك ان البخاري اختار الرواية اللي فيها زيادة باب ما جاء في الاشتراط في الحج. حدثنا زياد ابن ابيوب البغدادي قال حدثنا عباد ابن العوام الشیخ حدثنا زياد بن ابیوب البغدادي قال حدثنا عباد ابن العوام عن هلال ابن خباب عن العكرمة عن ابن عباس ان ضباعة بنت الزبير اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت - 00:52:18

يا رسول الله اني اريد الحج افاسطرط؟ قال نعم. قالت كيف اقول؟ قال قولي لبيك اللهم لبيك محلی من الارض حيث تحبسنی وفي الباب عن جابر واسماء بنت ابی بکر وعائشة. حديث ابن عباس حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يرون الاشتراط في الحج - 00:52:47

ويقولون ان ان اشتراط عرض له مرض او عذر فله ان يحل ويخرج من احرامه وهو قول الشافعی واحمد واسحاق ولم يرى بعض اهل العلم الاشتراط في الحج وقالوا ان اشتراط فلیس له ان يخرج من احرامه ويرونه کمن لم یشترط - 00:53:06  
باب منه حدثنا احمد بن منیع قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرتی عمر عن الزہری عن سالم عن ابیه انه كان ینکر الاشتراط في الحج ويقول اليکم حسبکم سنة نبیکم صلی الله علیه وسلم؟ هذا حديث حسن صحيح. باب ما جاء في المرأة تحیض بعد الافاضة. حدثنا قتیب - 00:53:25

ابن سعید قال حدثنا الليث عن عبدالرحمٰن بن القاسم بن محمد عن ابیه عن عائشة انها قالت ذکر لرسول الله صلی الله علیه وسلم ان صفیة بنت حبیبی حاضرت في ایام منی. فقال احابستنا هی؟ قالوا - 00:53:45  
قد افاضت فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم فلا اذا وجہ آلا وجه الحديث الاول يا شباب مهم لاحظ ان هو باب ما جاء في الاشتراط في الحج. ان انت قبل ان تحج تشترط احتیاطا - 00:54:00

تمام؟ آلا ذکر هو آلا قال ابیه والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يرون الاشتراط في الحج. انک يقولون شف بیفسر الالفاظ. ده یعتمد على انک انت فاهم معناها. هو - 00:54:14  
اعتبـر انک مش عارفها لانه کان ممکن يقول لك الاشتراط وخلاص لا بیعتبر انک لا تعرفها. فذکر يقولون ان اشتراط فعرض له مرض او عذر فله ان يحل ويخرج من احرامه - 00:54:28

وهو قول الشافعی واحمد واسحاق. شف بقى الوجه الآخر ولم يرى بعض اهل العلم الاشتراط في الحج وقالوا آلا ان اشتراط فلیس له ان يخرج من احرامه. آلا یرونه کمن لم یشترط. لأنک عندنا في عندنا ایوة نعم - 00:54:39  
في عندنا حاجة سبقت اللي هي آلا سوانی طالع انا ابن عباس انا ضباعت کده اني اريد الحج فاشترت؟  
قال نعم کيف نحلي نعم نعم - 00:54:55

لأ ما انا لسة جاي على دي بس لأ انت انت کنت قرأت وقلت فيها حسبکم سنة نبیکم حاجة زي کده ایوة اه اه يعني في ان النبي صلی الله علیه هذا هو هذا اللي انا قصدته - 00:55:15

هو اخبرتی عمر عن الزہری عن سالم عن ابیه انه كان ینکر الاشتراط في الحج ويقول اليکم حسبکم سنة نبیکم؟ يعني النبي صلی الله علیه وسلم آلا يعني آلا لم یثبت عن - 00:55:40

ذلك فهمت؟ فعايز اقول لو كان لو كان النبي صلی الله علیه وسلم اشتراط في الحج احتیاطا کان نقله الصحابة وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس حديث عائشة حسن صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم ان المرأة اذا طافت طواف الزيارة ثم حاضت فانها تنفر - 00:55:50

ليس عليها شيء وهو قول الثوري والشافعی واحمد واسحاق حدثنا ابو عمار قال حدثنا عیسی ابن یونس عن عبید الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال من حج البيت فلیکن اخر اخر عهده بالبيت الا الحیض - 00:56:29  
ورخص لهن رسول الله صلی الله علیه وسلم حديث ابن عمر حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم. باب ما جاء فيما تقضي الحال من المناسك - 00:56:44

حدثنا علي ابن حجر قال اخبارنا شریف عن جابر وهو ابن یزید الجعفی عن عبدالرحمٰن بن الاسود عن ابیه الان انا شیخ دلوقتی نعم شیخ حابستنا هی کملتنا للآخر حدثنا علي ابن حجر قال اخبارنا شریک عن جابر وهو ابن یزید الجعفی عن عبدالرحمٰن بن الاسود عن ابیه عن عائشة رضی الله عنها قالت حط فامرني - 00:56:57

النبي صلی الله علیه وسلم ان اقضی المناسك کله الا الطواف بالبيت والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم ان الحال من تقضي

المناسك كلها ما خلا الطواف بالبيت وقد روي عن عن هذا الحديث عن عائشة من غير هذا الوجه ايضا - [00:57:29](#)  
حدثنا زياد بن ايوب قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري عن خسيف عن عكرمة ومجاحد وعطاء. عن ابن عباس رضي الله عنهم رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ان النساء والرجال تغسل وتحرم وتقضى المناسك كلها. غير الا طواف بالبيت حتى تطهر.  
هذا حديث حسن - [00:57:47](#)

غريب من هذا الوجه. طبعا اه هذا اجماع. اه لا اه لا طواف بالبيت. طبعا ولا تصلي في بعض الناس بيعظن ان ابن تيمية خالف هذا الاجماع لما افتى للرجال ان هي تطوف بالبيت. عندنا طواف الركن اللي هو طواف الافاضة - [00:58:07](#)  
آآفابن تيمية لم يفتني بابن تيمية لم يحكم بذلك وانما افتى ان لو فيه رفقة مسافرة وخلاص هيمشوا يعني زي ما يكون خلينا في الوقت الحاضر ان امرأة مسلا عندهم حجز طيارة وخلصوا الفندق. وهي الوحيدة اللي ايه؟ هي اللي باقية. محروم وهيسافروا ففي ظروف ضيقة جدا قال ان هي - [00:58:25](#)

يعني ايه؟ يعني تلبس اشياء يعني بحيس ان هي مفهوم الكلام وتطوف فهذا ليس حكما شرعا. يعني ابن تيمية لم يحكم بذلك. لم يقل ان هي ان جواز طواف الحائض لا - [00:58:47](#)  
هو الاصل ان هو محروم. وانما جعل هذا من باب الاضطرار في هذه الحالة. لا تستطيع ان تعود مرة اخرى. وبقي عليها هذا الامر. فهل تستنى خمس ايام او سبع ايام - [00:59:02](#)

هو هو رأى ان ممكن يعني من باب الاضطرار. فمن اضطر غير بغ ولا عاد ان هي تعمل كده. فهل يقال ان ابن تيمية قال ان الحائض يجوز لها ان تطوف؟ هو هذا - [00:59:13](#)

ما احنا غلط تماما. عكس ما هو يقول بل هو قال ان هي ان هي لا طواف وهذا اجماع معروف يعني ما فيهوش كلام ولكن يجوز اضطرارا. زي ايه؟ زي حالات الاضطرار المعروف. حبيت بس انبه هنا اني لقيت بعض الناس بيقول كده - [00:59:23](#)  
قول لابن تيمية قال في الاجماع في ذلك هو لم لم يخالف انما هذه فتوى يحكم لها في حال ضرورة او ضرورة قصوى يعني باب ما جاء من حج او اعتمر فليكن اخر اخر عهده بالبيت. حدثنا نصر بن عبد الرحمن الكوفي قال حدثنا المحارب عن الحاجاج ابن ارطاط عن - [00:59:40](#)

الملك ابن المغيرة عن عبد الرحمن بن البيلمانى عن عمرو ابن اوس عن الحارث ابن عبدالله ابن اوس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فيقول من حج هذا البيت او اعتمر - [00:59:59](#)

كن اخر عهده بالبيت فقال له عمر فررت من يديك سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخبرنا به - [01:00:09](#)

وفي الباب عن ابن عباس حديث الحارث بن عبد الله بن اوس حديث غريب وهذا وهكذا روى واحد عن حاجاج بن ارطاط مثل هذا وقد خولف الحاجاج في هذا الاسناد باب من باب - [01:00:23](#)

وقد خولف الحاجاج في بعض هذا الاسناد باب ما جاء ان القارن يطوف طوافا واحدا. حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا ابن حدثنا ابو معاوية عن الحاجاج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله - [01:00:38](#)

صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمر. فطاف لها طوافا واحدا. وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس حديث جابر حديث حسن. والعمل على هذا عند بعض اهل علمي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا القارن يطوف طوافا واحدا وهو قول الشافعي واحمد واسحاق - [01:00:51](#)

وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يطوف طوافين ويسمى سعدين وهو قول الثوري واهل الكوفة حدثنا خلاد بن اسلم البغدادي قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال رسول الله - [01:01:09](#)

صلى الله عليه وسلم من احرم بالحج والعمرة اجزاء طواف واحد وسعي واحد منها حتى يحل منها جميعا هذا حديث حسن

غريب صحيح وقد رواه غير واحد عن عبيد الله ابن عمر ولم يرفعوه وهو اصح - 01:01:27

باب ما جاء ان مكت المهاجر بمكة بعد الصدر حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا سفيان بن عبيدة عن عبد الرحمن بن حميد سمع السائب بن يزيد عن العلاء بن الحضرمي يعني مرفوعا. قال يمكت المهاجر بعد قضاء نسوكه بمكة ثلاثة - 01:01:44

هذا حديث حسن صحيح وقد روی من غير هذا الوجه بهذا الاسناد مرفوعا. باب ما جاء ما يقول عند القفول من الحج والعمرة حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلی الله عليه وسلم اذا قفل من غزوة او حج او عمرة - 01:02:04

فعلى فدفدا من فدفدا من الارض او شرقا كبر ثلاثة ثم قال لا الله الا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر دير اييون تائيون عابدون سائحون لربنا حامدون. صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده - 01:02:22  
وفي الباب عن البراء وانس وجابر. حديث ابن عمر حديث حسن صحيح. باب ما جاء في المحرم يموت في احرامه. حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عبيدة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال كنا مع النبي صلی الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلا - 01:02:41

عن بيته فوقيس فمات وهو محرم قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسر وكسنوه في ثوبيه. ولا تخمو رأسه فانه يبعث يوم القيمة يهل او يلقي هذا حديث حسن صحيح وهو قول سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق. وقال بعض اهل العلم اذا مات المحرم انقطع احرامه ويصنع بهما يصنع - 01:03:01

وبغير المحرم باب ما جاء ان المحرم يشتكي عيناه يضمهما بالصبر حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن عبيدة عن ايوب بن موسى عننبيه بن وهب ان عمر ابن عبيد الله ابن معمر اشتكي عينيه - 01:03:25  
وهو محرم فسأل اذان ابن عثمان فقال اضمهما بالصبر فاني سمعت عثمان بن عفان يذكره عن رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول اضمهما بالصبر هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بأسا ان يتداوى المحرم بدواء ما لم يكن فيه طيب - 01:03:44

باب ما جاء في المحرم يحلق رأسه في احرامه وما عليه. حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عبيدة عن ايوب السختياني ابن ابي نجيح وحميد الاعرج وحميد الاعرج وعبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة ان النبي صلی الله عليه وسلم مر وهو بالحدبية قبل ان يدخل - 01:04:04

الى مكة وهو محرم وهو يوقن تحت قدر والقمل يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك هوامك هذه؟ فقال نعم فقال احلق واطعم فرقا بين الستة مساكين. والفرق ثلاثة اصعب واو قم ثلاثة ايام او امسك نسيك. قال ابن ابي نجح او اذبح شاة - 01:04:27  
هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم وغيرهم ان المحرم اذا حلق او لبس من لبس من الثياب ما لا ينبعي ان - 01:04:49

في احرامه او تطهيره الكفاره بمثل ما روی عن النبي صلی الله عليه وسلم باب ما جاء في الرخصة للرعاة ان يرموا يوما ويدعوا يوما ويبدعوا يوما ويبدعوا يوما حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عبيدة عن عبد الله ابن ابي بكر لمحمد ابن عمر ابن حزم عن ابيه عن ابي البداح ابن عدي - 01:04:59

عن ابيه ان النبي صلی الله عليه وسلم ارخص للرعاة ان يرموا يوم ويبدعوا يوما. هكذا روی ابن عبيدة وروى ما لك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه عن ابي البداح بن عاصم بن مدي عن ابيه ورواية ما لك اصحه - 01:05:24

وقد رخص قوم من اهل العلم للرعاة ان يرموا يوما ويدعوا يوما وهو قول الشافعي حدثنا الحسن بن علي الحال قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخينا مالك بن انس قال حدثني عبد الله ابن ابي بكر عن ابيه عن ابي البداح - 01:05:41  
هو خرج رواية ابن عبيدة هي هي اللي اسندتها في الباب بداية يعني وبعد ذلك قال هكذا روی ابن عبيدة هي ابن عين عن عبدالله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم عن ابيه عن ابي البداح ابن عدي عن ابيه - 01:05:59

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هكذا روى ابن عبيدة وروى ما لك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر عن ابي البداح بن عاص  
بن عدي عن ابيه - 01:06:16

ماشي لأن مش نفسها ويبيقول ورواية مالك اصح. يعني هو مش هو هيبيين الروايات اللي فيها خطأ هو ده من ضمنها وذكر  
بعد ذلك رواية من - 01:06:29

آآ لأنسند بقى ذكر الرواية رواية ما لك مسندة تمام؟ يبقى هو خرج رواية ابن عبيدة وبين ايه؟ ان رواية ما لك اصح ماشي عن ابي  
البداح ابن عاصم ابن عدي - 01:06:46

عن ابي البداح بن عاصم بن عاصم عن ابيه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعاة الابل في البيوتة ان يرموا يوم النحر ثم  
يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرمونه في احدهما قال مالك ظنت انه قال في الاول منها ثم يرمون يوم النفر - 01:07:02

هذا حديث حسن صحيح وهو اصح من حديث ابن عبيدة عن عبد الله ابن ابي بكر بباب حدثنا عبد الوارث ابن عبد الصمد ابن عبد  
الوارث قال حدثنا ابي قال حدثنا سليم ابن حيانة قال سمعت مروان الاصلف عن انس ابن - 01:07:21

ان عليا قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال بما اهللت؟ قال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لولا ان معي هديا لاحللت - 01:07:37

هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. باب ما جاء في يوم الحج الاكبر حدثنا عبد الوارث ابن عبد الصمد قال حدثنا  
ابي عن ابيه عن محمد بن اسحاق. عن ابي - 01:07:49

اسحاق عن الحارث عن علي ابن ابي طالب قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحج الاكبر فقال يوم النحر حدثنا ابن  
ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عبيدة عن ابي اسحاق عن الحارثي عن علي - 01:07:59

عن ابي اسحاق عن الحارثي عن علي قالها يوم النحر يوم الحج الاكبر يوم النحر. ولم يرفعه هذا اصح من الحديث الاول ورواية ابن  
عبيدة موقوفا اصح من رواية محمد بن اسحاق مرفوعا. هكذا روى غير واحد من الحفاظ عن ابي اسحاق عن الحارث الاعور عن علي  
موقوفا - 01:08:15

باب ما جاء في استلام الركن. حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن ابن عبيد عن ابيه ان ابن عمر كان  
يزاحم يزاحم على الركتين فقلت يا ابا عبد الرحمن انك تزاحم على الركتين زحاما ما رأيت احدا من اصحاب رسول الله صلى الله - 01:08:35

يزاحم عليه وقال اني افعل ان افعل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مسحهما كفار للخطايا ان افعل فاني  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مسحهما كفار للخطايا وسمعته يقول من طاف بهذا البيت - 01:08:54

جوعا فاحصاه كان كعنة رقبة. وسمعته يقول ليضع قدما ولا يرفع اخرى الا حط الله عنه بها خطيئة. وكتب له فيها حسنة. وروى  
حمد بن زيد عن عطاء بن السائب عن ابن عبيد بن عمر - 01:09:17

عن ابن عمر نحوه ولم يذكر فيه عن ابيه وهذا حديث حسن الان ادنا ادان العصر. آآ نردد الاذان وبعددين احنا هنصلی. ونستأنف  
باذن الله. بارك الله فيكم يا شباب - 01:09:33

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:09:48